مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية
ISSN :2600-6286 / E-ISSN :2661-7706
المجلد06 / العدد: 02 (2022)
ص ص.(127-147)

مركز المواطنة في البناء الدولتي: أزمة مفهوم أم أزمة تطبيق؟

The position of citizenship in the state building: Crisis of concept or Crisis of practice?

نهال حاشي، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد (الجزائر)
hachi.nihal@univ-oran2.dz

تاريخ الاستلام: 2022/07/03 تاريخ القبول: 2022/11/28 تاريخ النشر: 2022/12/27

الملخص:

يعتمد تأسيس المواطنة على مفهوم المساواة ومبدأ المشاركة في اتخاذ القرارات، وهو مفهوم في حالة تطور مستمرة بحسب المتغيرات الزمنية والمكانية التي تحيط به. تكمن أهميته بالدرجة الأولى في كونه أساسا تقوم عليه الدول الحديثة، وكذا معيارا لممارسة الحقوق والواجبات. ورغم المركز الذي تتمتع به فكرة المواطنة بالنسبة للبناء الدولتي، إلا أنّها تصطدم بإشكالية مدى تفعيلها على المستوى العملي حيث لا تزال ممارستها نسبية، حسب المعطيات التي توفرها كل دولة. لذا وجب توفير المناخ السياسي والقانوني والثقافي اللازم، وتطوير الأطر المعيارية، بالإضافة إلى تكريس مختلف الضمانات.

الكلمات المفتاحية: المواطنة، الدولة، الممارسة.

Abstract :

The establishment of citizenship depends on the concept of equality and the principle of participation in decision-making, further more this concept is still in a state of continuous development according to the temporal and spatial changes that surround it. The importance of citizenship represents the foundation on which modern states are built, As well as a standard for the exercise of rights and duties. The idea of citizenship collides with the problem of practice, because on the practical level, it is still relative, according to what each state allows. Therefore, it is necessary to provide the legal, political and cultural environment, and to develop the normative frameworks, and finally to ensure the various guarantees.

Key words: Citizenship, state, practice.

مقدمة:

إنّ وصف الإنسان بكونه فردا فحسب يظل منقوصا ومجرّدا إذا لم يترافق مع وصف للإنسان باعتباره عضوا في مجتمع ما، فالإنسان يتكون ويعيش في بيئة معينة وفق شروط اجتماعية، اقتصادية، سياسية وثقافية، تسمح هذه الشروط بتكوينه وصياغة شخصيته على نحو ما حتى ترتدّ إلى المجتمع الذي صاغها، فتساهم بدورها في الارتقاء مجددا بالشروط المذكورة(خليل، 2002). ممّا يعني إعداد الفرد ليكون عضوا فاعلا في المجتمع كي يشارك بدوره في بناء هذا الأخير حتى يرتقيا معا من أجل بلوغ الهدف الأساسي وهو بناء الدولة.

من هذا المنطلق حازت فكرة المواطنة على اهتمام واسع نظرا لكونها من أهم مداخل الديمقراطية، باعتبار أن أساس وجود المجتمع الديمقراطي هو المواطن. وباعتبار مبدأ المواطنة يمثل أحد أهم محاور الإصلاح الدستوري الذي أصبحت تتجه إليه النظم لدى بنائها للدولة الحديثة.

وفي الواقع أن فكرة المواطنة فكرة سابقة على وجود الدولة، وأن الدولة في تكوينها ارتكزت عليها بشكل أساسي، غير أن التطور اللاحق أفرز أوضاعا تأزمية Situations conflictuellesجعلت العلاقة بين الدولة من جهة والمواطنة من جهة أخرى تأخذ أبعادا أكبر من سياسية بل حقوقية. وبالتالي من الدولة المدنية إلى الدولة الأمة إلى الدولة القطرية ضاق واتسّع مجال مفهوم المواطنة، ممّا سبّب أزمة حقيقية في ايجاد مقاربة سياسية/حقوقية للمفهوم تكسبه القانونية اللازمة، خاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار أنّ الحركية المواطنية La dynamique citoyenne مؤشر على بلوغ شعب ما ليس سن الرشد، ولكن سن تحمل الأعباء. من جهة أخرى فإن بطء التطور المؤسساتي في الدولة، وهيمنة أجهزة معينة فيها على العمل السياسي والإداري،أو احتكاره من قبل اتجاه سياسي واحد

عمّق هو الآخر من أزمة المواطنة، الأمر الذي جعل من مسألة المواطنة مطلبا ضروريا في عمليات الإصلاح القانوني والدستوري.

فما هو إذا الدور الذي تلعبه المواطنة في بناء الدولة الحديثة؟ وما هي المكانة التي تحتلّها في هذا البناء بالنظر لاختلاف الأزمات التي قد تعيشها ؟ وما مدى ارتباط طبيعة أزمة المواطنة بمركزها في البناء الدولتي؟

فإذا اعتبرنا أن درجة تفعيل ممارسة المواطنة تحدد المركز الذي تحتله بالنسبة للبناء الدولتي، وجب إذا البحث عن طبيعة الأزمة التي قد تعيق عملية التفعيل، فهل يتعلق الأمر بأزمة على مستوى كيفية تناول مفهوم مبدأ المواطنة أم أن الأمر يتعلق بأزمة على مستوى كيفية تجسيد هذا المبدأ.

من أجل الإجابة عن هذه الإشكالية سنقوم باتّباع منهجين، الأول وصفي نتناول فيه المحور الأول المتعلق بمفهوم وتطور فكرة المواطنة، والثاني تحليلي يخص المحور الثاني المتعلق بتطبيق مبدأ المواطنة والضمانات والحدود التي يخضع إليها.

المحور الأول: تطور فكرة المواطنة

تختص كل دولة بتنظيم أوضاعها الدستورية من حيث اعتمادها على فكرة أساسية معينة وعلى إيديولوجية خاصة تعكس فلسفة سياسية واجتماعية محددة. وقد استطاعت فكرة المواطنة أن تشكّل أساسا تقوم عليه أنظمة الدول الحديثة نظرا لقيمة وأهمية دور مبدأ المواطنة بالنسبة للفرد والمجتمع بشكل عام، ولكونه معيارا لممارسة الحقوق والواجبات من جهة، وآلية لتحقيق المساواة بين المواطنين من جهة أخرى.

وفي الواقع إن الحديث عن مكانة المواطنة بالنسبة للدولة، يستدعي بداية الحديث عن مفهوم فكرة المواطنة. وبما أن الفكر لا يمكن قراءته لفهمه ونقده بمعزل عن الظروف المحيطة به، بعيدا عن المكان والزمان بكل أبعادهما الاقتصادية والاجتماعية والسياسية

والايديولوجية. فلا يمكننا إذا التعامل مع فكرة المواطنة باعتبارها فكرة بسيطة، إذ تستوجب معالجتها الرجوع إلى أولى انطلاقاتها المعبّرة عن هذا المفهوم.

وحسب ما استقر عليه الفكر السياسي الراهن فإن مبدأ المواطنة هو مفهوم تاريخي شامل ومعقد، له أبعاد عديدة ومتنوعة، تأثّر عبر العصور بالتطور السياسي والاجتماعي وبعقائد المجتمعات وبقيم الحضارات والمتغيرات العالمية. فهل يمكن إعطاء تعريف ثابت لمبدأ المواطنة وهل ما يندرج تحته من أبعاد ومعان هي نفسها في المجتمع الغربي والمجتمع العربي.

أولاً: المواطنة في الفكر الغربي

اقترن مفهوم المواطنة أو ما يدّل عليه من مصطلحات عبر التاريخ بإقراره المساواة للبعض وللكثرة من المواطنين، ويكون إقرار مبدأ المواطنة بقبول حق المشاركة في النشاط الاقتصادي والحياة الاجتماعية، وحق المشاركة الفعّالة في اتخاذ القرارات الجماعية، فضلا عن المساواة أمام القانون.

مرّ مبدأ المواطنة بمحطات تاريخية نما من خلالها مفهومه حتى وصل إلى دلالته المعاصرة، وسنتعرّض لمبدأ المواطنة من خلال محطتين أولاهما في العصور القديمة، وثانيهما المرحلة المعاصرة.

1- لمحة عن أصل فكرة المواطنة

يجمع الفكر السياسي بأن مفهوم المواطنة تأكد وتعزّز في وثيقة إعلان حقوق وحريات الإنسان والمواطن الصادرة عام 1789، إلاّ أن هذا في نفس الوقت يعني تواجد الفكرة من قبل.

وأصل استعمال كلمة مواطن يرجع من ناحية تاريخية إلى الحضارتين اليونانية والرومانية، حيث استعملت الألفاظ «civis»مواطنو «civitas»مواطنة للدلالة على

وضعية قانونية للفرد في أثينا وروما، وهي المعادلة تقريبا لكلمة "بولس" اليونانية ومعناها المدينة، باعتبار هذه الأخيرة وحدة سياسية لا جماعة من السكان فحسب(بيلو، 1977). والمعروف أن أفراد أثينا وروما لم يكن كلهم مواطنين، بحيث كان المواطن من يتوفر على الشروط اللازمة للمشاركة في تسيير الشؤون العامة للمدينة(بيلو، 1977). بمعنى أن المواطنة كانت في أثينا وروما محتكرة من قبل فئة معينة على حساب بقية الأفراد الذين حرموا من حق المشاركة في تقرير حياتهم وإدارة الشؤون العامة، ولدى العبرانيين فإنّ ملاّك الأرض كانوا هم المواطنون ذوو الحقوق الكاملة(شالاي، 1973). ما يعني بأن من لا ملك له (قطعة أرض) كان يعد خارجا من دائرة المواطنة الكاملة (فكرة العرش في الجزائر). وفي العهد الإقطاعي كانت القنانة مدى الحياة، وإلى جانب هذا كان الإقطاعي يجمع بين سلطة القضاء وجباية الضرائب طبقا لمبدأ "تمازج السيادة والملكية".

انطلاقا ممّا سبق يمكن القول بأن الفارق بين المواطنين الكاملين وغيرهم، هو عامل الثروة الذي كان يحدد درجات المواطنة، فكانت الثروات وسيلة للاستيلاء على الثروة في سبيل غاية هي استعادة أو اكتساب المواطنة التي كان يحتكرها الأغنياء والنبلاء، فالمساواة في الثروة سبيل للمساواة في المواطنة.

وعلى الرغم من قصور مفهوم المواطنة الذي كان مطبقا آنذاك من حيث الفئات التي يشملها وعدم تغطيته لبعض الجوانب التي يتضمنها المفهوم المعاصر للمواطنة، فإنه قد نجح بتحقيق المساواة بين الأفراد المعنيين بقاعدة المواطنة التي كان يشملها، وذلك بإقرار حقهم في المشاركة السياسية الفعّالة وهذا ما يجعلنا نعتبر مفهوم المواطنة في أثينا أساسا لمفهوم المواطنة المعاصر(الكواري، 2001).

2- المفهوم المعاصر للمواطنة

المواطنة بمعناها المعاصر وليدة البعثات القومية الحديثة، وظهور شرائح اجتماعية غير إقطاعية تعمل في التجارة والصناعة ولها قوة ونفوذ في المجتمع، إلى جانب ظهور فكرة الأمة ذات السيادة وفكرة وجود حقوق أساسية للفرد العضو في هذه الأمة، كإنسان ومواطن ينالها مقابل الواجبات التي تقع على عاتقه(صالح، 1994). ولتحديد المفهوم المعاصر لمبدأ المواطنة لابد أن نشير إلى الاستخدام الغربي لهذا المصطلح، حيث تفيد فكرة «Citizenship»علاقة الفرد بالدولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وأن الجنسية غالبا ما تكون مرتبطة بالمواطنة، وأن مفهومها حسب دائرة المعارف البريطانية يسبغ على المواطن حقوقا سياسية مثل حق الانتخاب وتولي المناصب العامة.

ولعلّ الكل يتفق أن مسألة المواطنة في الدولة أسست لأول مرة وبمفهوم حقوقي بحت من خلال وثيقة إعلان حقوق الإنسان والمواطن، حيث جعلت من المواطنة أساسا لبناء دولة القانون، فكانت بذلك نقطة تحول فكري حقوقي وسياسي بالنسبة لمبدأ المواطنة، وذلك بالإضافة إلى وثيقة استقلال الولايات المتحدة الأمريكية عام 1776 والتي نصت على الحياة السياسية والمدنية التي يتضمنها المفهوم المعاصر للمواطنة، بما في ذلك الحرية المستمدة من العضوية في الشعب صاحب السيادة(صالح، 1994).

وبعد الأثر البالغ الذي أحدثته الثورتين الأمريكية والفرنسية، تم تكريس التقليد الدستوري الذي يربط المواطنة بحق التعاقد المنشئ للدستور والمؤسس للدولة. فتكاد تكون المواطنة على خلاف حقوق الإنسان والمواطنة كلها حقا دستوريا موضوعا محضا وليست من الحقوق الطبيعية، إذ تندرج حقوق المواطنة ضمن ما يسمى بحق المساهمة Le droit de participationفي مواجهة الحرية الذاتيةLiberté autonomie "لهذا كانت ذات طبيعة سياسية وليست عامة". وقد عدّت وثيقة إعلان حقوق الإنسان والمواطن أربع

أنواع من الحقوق خصت بهم المواطن كفرد سياسي في الدولة: حق المواطن في المساهمة في تكوين القانون بشرط الكفاءة اللازمة (م 6)، حق تولي الوظائف العامة (م 6)، حق التصويت على الضرائب (م 14)، حق مساءلة الموظفين العموميين (م 15).

وللمواطنة آثار حقوقية عديدة على النظام القانوني الدولتي مستمدة من الفهم الإيديولوجي الذي يعتمده الدستور كحق تقلد الوظائف والترشح والانتخاب واكتساب بالجنسية وكثير من الحقوق الأخرى، ولكن في نفس الوقت ترتب التزامات كالدفاع عن الوطن ودفع الضريبة.

ويجب القول إن الفضل يرجع للثورة الفرنسية في التأسيس الدستوري للمواطنة التي تكوّنت كقيمة حقوقية محركة للمنظومة الدستورية مع الثورة الفرنسية وما تبعه من دسترة للأنظمة وبلورة للمفهوم وتحديد لأبعاده المعيارية إلى غاية فرضه كمعطى قانوني قابل للتقاضي، على خلاف النموذج الأمريكي الذي انتظر 50 سنة بعد وضعه للاعتراف بشبه حق من المواطنة للسود الأمريكان ثم انتظر حتى 1925 للاعتراف بحق النساء في الانتخاب. من جانب آخر فإن البناء الاشتراكي للدولة يوسّع من دائرة المواطنة، ولكن بالمقابل يحصر معناها في الاشتراك الإيديولوجي للأفراد، بعكس المفهوم الليبرالي الذي قامت عليه الثورة الفرنسية والذي يعتمد على مفهوم المساواة للتأسيس للمواطنة.

أما في دساتير اليوم فيطرح مفهوم المواطنة على شكل محاولة للتوفيق بين تحقيق الغايات والهويات المختلفة داخل الوطن الواحد دون ضرب البناء القومي وتهشيم البناء الدولتي، كما يطرح كمحاولة للتوفيق بين تحقيق المصلحة الخاصة والحفاظ على المصلحة العامة من حيث تمكين المواطن من تفعيل حقوقه وتحمل التزاماته. فالمواطنة قبل كل شيء نتيجة الاندماج الاجتماعي، حتى أن التمدن يعني أولا أن تصبح مواطنا

(Boistel، 2001). وهو ما يكسب مسألة المواطنة أهمية فائقة، خاصة بالنظر إلى تأثيرها على ما أصبح يسمى بـ"العجز الديمقراطي" (Auby، 2003).

ثانيا: المواطنة في الفكر العربي

لا يكتمل مفهوم المواطنة إلاّ بتوافر ركنين: الأول قانوني وهو الجنسية، أمّا الثاني معنوي وهو الانتماء والهوية، بحيث يشكّل عنصر الانتماء المصدر الأساسي للحقوق والواجبات العامة، ولا زال مفهوم المواطنة في حالة تطور مستمرة حتى خرج من دائرته التقليدية المحددة بالحدود الوطنية للدولة للمطالبة به كحق يكتسب بالإقامة(النعيم، 2007). ووصولا إلى هذا التعريف، فقد مرّت المواطنة بعدة مراحل اختلفت خلالها أبعادها، وتباينت درجة الأخذ بمفهومها في العالم الغربي والعربي. ولعلّ استخدام المفردة العربية وإكسابها معنى ودلالات مستعارة من حقل دلالات ومصطلحات التجربة الديمقراطية الغربية، يدفع للتساؤل حول مركز فكرة المواطنة في الدول العربية، لذلك سنتناول بداية المفهوم الإسلامي للمواطن والمؤسس للدولة ثم واقع المواطنة في البلاد العربية.

1- المفهوم الإسلامي للمواطن

تمثل المواطنة جزءا من مسألة الهوية، حيث تلعب العقيدة في الدولة الإسلامية الدور الأساسي في تحديد المواطن، فتتسع دائرة الانتماء ويصبح المواطن أصلا هو الأخ في الدين، ذلك أن الوطن هو الأمة التي يجمعها الاعتقاد بدين الإسلام، غير أن ذلك لا يمنع الغير من الانتساب إلى مواطن مشتركة مع المسلمين، إذ لا يعتبر الإسلام شرطا في صفة المواطنة، والدليل تمتع الأفراد بغض النظر عن دياناتهم بحقوق ثابتة(الزبير، 1998). إذ يحمل الإسلام معان أخرى للمواطنة وذلك من منظور إنساني للوحدة الإنسانية في الحقوق والواجبات،

حيث يرتكز الإسلام على مبادئ المساواة والعدل والقسط والإنصاف، حيث يأمر الله بالعدل دون تمييز طائفة عن طائفة ودون تخصيص نوع دون نوع آخر.

إذا ما رجعنا لمبدأ الشورى الذي أقرّه الإسلام وجلّ الحقوق والحريات المنصوص عليها في الزمن الراهن، لتمكنّا من القول أنّ المسلمين أولى بإقرار مفهوم أكثر تقدما من عصرهم لمبدأ المواطنة لولا أن كانوا عرضة لممارسات عصرهم ومتطلبات استقرار دولتهم الصاعدة التي حالت دون تطوير نظام الشورى وتحويله لنظام سياسي يحقق المساواة والعدل بين المسلمين أنفسهم وبينهم وبين غير المسلمين ممن يشاركونهم الوطن(الكواري، 2001، صفحة 21).

ابتعد المسلمون تدريجيا عن التطور السياسي الذي حدث في العالم اعتبارا من القرن 13 ميلادي، ليعاد اكتشاف مبدأ المواطنة وتقام على أساسه تدريجيا الدولة الحديثة بعد تطور نظم الحكم إلى نظم ديمقراطية.

2- تبلور مبدأ المواطنة في العالم العربي

لقد جاء الاستخدام العربي لهذا المصطلح في "لسان العرب"، فعرف الوطن بالمنزل الذي تقيم فيه وموطن الإنسان ومحله، وأوطنت أرضا واستوطنتها أي اتخذتها وطنا. أما في كتابات الطهطاوي فجاءت بصيغة ابن الوطن والوطني والوطنية، فالمنتسب للبلد يتمتع بحقوق بلده ولا يتصف الوطني بوصف الحرية إلاّ إذا كان منقادا لقانون الوطن وانقياده لأصول بلده يستلزم ضمان وطنه التمتع بالحقوق المدنية ويعني ذلك أنه يعد عضوا من أعضاء المدينة وهي أعظم المزايا في الأمم المتمدنة.

فاستخدام مصطلح المواطنة في اللغة العربية مقترن بالسعي إلى المساواة والمطالبة بالعدل لكل من يحمل جنسية الدولة، وغالبا ما يتم ربطه بمفهوم الوطنية الذي يشير إلى

الانتماء من أجل تحقيق الاندماج الوطني وبناء الدولة باعتبارها مؤسسة مستقلة يتمتع ويتحمل فيها المواطنون حقوقا وواجبات متساوية(الكواري، 2001، صفحة 34).

إن مبدأ المواطنة بمعناه الحديث القانوني لم يحظ بتأصيل عميق في الفكر العربي في القرن العشرين، وشأنه شأن سائر المفاهيم المتعلقة بمبادئ الديمقراطية ظل بعيدا عن التطبيق والممارسة، وكان ذلك نتيجة طبيعية نظرا لغياب الممارسة الديمقراطية ممّا غيّب بالتتابع مفهوم مبدأ المواطنة وهمّشه(الحروب، 2001).

ومع التحولات الدولية والإقليمية التي شهدها العالم، والتطور الهائل الذي لحق بشتى الميادين، والانفتاح الذي صار يعيشه المواطن، كان من اللازم على الأنظمة العربية مسايرة هذا التطور من خلال تبنّيها لتوجهات إصلاحية بوجه عام وسياسية بوجه خاص. حيث برز مبدأ المواطنة كواحد من أهم محاور الإصلاح الدستوري المعاصر، بمختلف الأبعاد التي يشملها، سواء ما هو مادي قانوني أو ثقافي سلوكي أو ما هو أيضا وسيلة أم غاية يمكن بلوغها تدريجيا .

ولأن نوعية المواطنة في دولة ما تتعلق بنضجها السياسي ورقيها الحضاري، وجب على هذه الأنظمة تطوير الواقع القانوني والسياسي لها من خلال محاولة بلورة مفهوم المواطنة على المستويين النظري والعملي، وذلك عن طريق توفير المناخ السياسي والقانوني والثقافي اللازم. فالعمل داخل المجتمع السياسي يتطلب شعورا من الفرد ليس بالحرية فحسب، وإنّما بأهميته داخل المجتمع، وليس سوى الشعور بالمواطنة بقادر على إعطاء الفرد هذا الإحساس.

المحور الثاني: تفعيل فكرة المواطنة

إن ضعف العلاقة بين الفرد والدولة التي تشهدها الدول، وبشكل خاص دول العالم الثالث، يعود إلى عدم مشاركة الفرد في العمل السياسي. هذا الضعف الذي قد يؤدي إلى البحث عن انتماءات أخرى، فأساس التفعيل الحقيقي لحقوق المواطنة هو تكريس مبدأ المشاركة، باعتبار أن المواطنة تمثل مرتبطة بالمشاركة السياسية ولا تكتمل إلاّ بالمساواة التامة بين المواطنين.

فإحياء مفهوم المواطنة يتم عبر الممارسة الفعلية الواعية والمسؤولة بغض النظر عن مستويات العمل الموطني، والذي قد يكون إمّا على المستوى الفردي فيستند على المهارة الخاصة لكل مواطن، ومجموع هذه المهارات يشكّل القاعدة أو الأساس الذي يقوم عليه المشروع الدولتي. كما قد يكون على المستوى الجماعي فيظهر بشكل منتظم ويكون ذا فاعلية أكبر نظرا لتجميع الطاقات وتنافسها ممّا يسمح برفع الأداء الفردي والجماعي معا ويدفع الغير إلى الاندماج في المجموعة.

وبما أن المواطن مسؤول عن واجب الممارسة والمشاركة، فهل هذا يعني أن أزمة تطبيق المواطنة تتعلق بالمواطن بالدرجة الأولى، أم بالنظام السياسي الذي يحدد حيز المواطنة ويضفي عليه الصبغة القانونية من خلال تفضيل صيغ عن صيغ أخرى بحسب الظروف، منظمة أو تلقائية، هادفة أو غير هادفة، جماعية أو فردية.

أولاً: تجسيد مبدأ المواطنة

إنّ المواطنة مفهوم يتطلّب تجسيده إقرار مبادئ والتزام بمؤسسات وتوظيف أدوات وآليات تضمن تطبيقه عمليا، بغض النظر عن المرونة التي تختلف من دولة إلى أخرى في التعبير عن هذه المتطلبات، وعن تجربة الدول السياسية والتدرج في التطبيق، دون أن تصل درجة المرونة حد الإخلال بمتطلبات مراعاة مبدأ المواطنة. إذ يجب ضمان الحد

الأدنى على الأقل من الشروط التي تسمح بتطبيق المواطنة، وحتى يتأكد الفرد من مواطنته وأنّه موجود ضمن مجتمع ديمقراطي بما تحمله الكلمة من أبعاد، لا بّد من تمكينه من الحقوق والحريات، إذ لا يكفي الشعور بمواطنته بل يجب ممارستها حق ممارسة.

1- حقوق المواطنة

إنّ صفة المواطنة تتيح لحاملها التمتع بمجموعة من الحقوق والحريات، وقد خضعت هذه الأخيرة إلى عدة تقسيمات حسب رؤية كل فريق، فهناك من قسّمها تقسيما ثنائيا إلى حريات فردية(individuelles)وحريات جماعية أو مشتركة(collectives) (Morange، 1995)، وهناك من قسّمها تقسيما ثلاثيا فميّز بين الحريات المادية (physiques)والحريات الذهنية (intellectuelles) والحريات الأخرى(les autres libertés) (Burdeau, 1972) .

وقد يبرر تقسيم حقوق المواطن انطلاقا من تطور مفهوم الديمقراطية تاريخيا فتقسم إلى ثلاث أنواع:

-الحقوق المدنية: نعني بها حق المواطن في المساواة أمام القانون دون التمييز بين المواطنين سواء على أساس المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي أو أي ظرف آخر. وتضم الحقوق المدنية أيضا الحق في الحياة وحق الإنسان في سلامته الجسدية وحق التعاقد وحرية التفكير وحرية الاعتقاد.

-الحقوق السياسية: تضم مجموعة من الحقوق التي تتيح مشاركة المواطن في ممارسة السلطة السياسية، فتتضمن حق الترشح وحق الانتخاب، وحق المواطن في الحصول على المعلومات ضمن الإطار القانوني، إلى جانب حق إنشاء الأحزاب السياسية وحق تكوين الجمعيات حيث يعد فسح المجال للعمل الجمعوي في مختلف الميادين الحياتية شرطا ضروريا لبناء مجتمع متماسك يحد بدوره سلطة الدولة وينّمي الطاقات البشرية.

-الحقوق الاجتماعية: وهي التي تضمن الحق في الحد الأدنى من الرفاه الاجتماعي والاقتصادي، وتوفير الحماية الاجتماعية، وحق المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية، ومن ضمن ذلك توفير فرص العمل والتعليم وكفالة الرعاية الصحية وتأمين الحاجيات الأساسية لحياة المواطن وعائلته، وحماية حرية الابتكار وضمان الحقوق الثقافية للمواطن.

ويجب القول أن إقرار هذه الحقوق والحريات، والتمكين من ممارستها يعتبر مؤشرا على مدى ديمقراطية نظام الحكم ومدى شرعية البناء الدولتي، إذ أن النظام الأساسي يعد من خلال أدواته الدستورية والقانونية مسؤولا عن خلق المواطنة وتشكيلها في المجتمع, وإلى جانب ذلك تجدر الإشارة إلى أن هذا التجسيد الدستوري والقانوني يجب أن يستتبع بتعبئة اجتماعية، إذ أن التعبئة تمثل ضرورة لتحريك روح المواطنة فتعمل على تشجيع ميول الفرد لأن يكون مشاركا، ما يسهم بشكل واضح في بناء المجتمع والدولة، لأنه يعمل على التحام المواطن كفرد سياسي بالدولة. هذه العلاقة لا يمكن أن تقوم إلاّ إذا كانت تحميها قوانين تحفظ للفرد كما للدولة كل الحقوق.

والتعبئة تقتضي تثقيف الأفراد من خلال اطلاعهم على حقوقهم وواجباتهم من أجل ممارستهم للمواطنة بأوجهها المختلفة، خاصة تلك المتعلقة بمراقبة تصرفات السلطة العامة لمنع تعسف الحكام وإرساء مطالبهم العارضة على حجج مقبولة(بيلو، 1977، الصفحات 18-19). فالدستور لدى سرده لحقوق المواطن وواجباته فهو يفعل ذلك في إطار الكشف وليس الإنشاء، ذلك أن حقوق المواطنة سابقة في وجودها على وضع الدستور، إذ لطالما لازمت قيام الوحدات السياسية وارتبطت بالقانون الطبيعي خاصة في وجودها الحقوقي.

فالحكمة من وضع الدستور مجسّدة في المواطنة ويظهر ذلك من خلال ثلاث معالم:(دوفابر، 1982)

- الارتباط بمبدأ سيادة الشعب وما يتطلّبه من حقوق فردية واحتياجات اجتماعية.
- إخضاع القرارات التي تهم الشعب إلى اختبارات عامة وإلى العلنية والنقد المنظمين.
- رسم حدود وضوابط السلطة في مواجهة الفرد.

2- واجبات المواطنة

إنّ صفة المواطنة كما ترتّب حقوقا وحريات مختلفة، فإنّها في ذات الوقت تفرض عليه بعض الواجبات أو التكليفات العامة انطلاقا من فكرة أن كل حق يقابله واجب أو التزام .

هذه الواجبات قد تأخذ عدة أشكال فمنها ما يتعلق بواجب حماية استقلال الدولة وسيادتها وسلامتها الترابية ومختلف رموزها، بالإضافة إلى واجب المحافظة على الوحدة الوطنية القائمة على احترام نظام الدولة والمقومات الأساسية للمجتمع وصيانة أسرار الدولة. ومنها ما يتعلق بواجب تأدية الضرائب العامة من باب الإسهام في الدعم الاقتصادي للدولة وضمان استمراريته وإعمالا لمبدأ المساواة، إذ يخضع جميع المواطنين إلى تحمل عبء متساو من الضرائب متى تماثلت ثرواتهم أو ظروفهم الاجتماعية.

من جهة أخرى يلتزم كل مواطن اتجاه وطنه بإجبارية الدفاع عنه، وفي هذا الإطار يلتزم بواجب تأدية الخدمة العسكرية حسب ما تقرره قوانين دولته، ويعد المواطن مسؤولا عن الخضوع للقوانين وعدم التعذر بجهلها واحترام الدستور وقبول القرارات التي تتخذها الدولة، فحقوق المواطن وحرياته ثابتة إلاّ أنّها لا تعطيه الحق في رفض شرعية الدولة.(الزبير، 1998، صفحة 12)

يلتزم المواطن كذلك بحماية البيئة، فرغم كون حماية البيئة حقا ثابتا للمواطن فهي في نفس الوقت تعد واجبا أساسيا ينبغي أن يتحمّله من خلال الالتزام بالوقاية، ولقد تباينت

الأنظمة الدستورية في إقرار مبدأ مشاركة المواطن في حماية البيئة فمنها ما ألقت واجب الحماية على عاتق الدولة، ومنها ما فرضته على الدولة والمواطن على حد سواء(النعيم، 2007، الصفحات 158-159).

أخيرا يمكن القول أنّ المواطنة الفعلية أو المواطنة الكاملة هي تلك التي تمتزج بها الحقوق والواجبات ولا تنفصل عن بعضها البعض، ذلك أنّها السبيل الوحيد لخلق الالتحام في الدولة.

ثانيا: ضمانات وحدود ممارسة المواطنة

تعد المواطنة المحور الرئيسي للممارسة الديمقراطية الحديثة، حيث تخضع مسألة تحديد أبعادها وترسيم حدودها وكيفية تطبيقها للنظام السياسي للدولة والحقوق التي يكفلها، وبالمقابل إلى مدى وعي المواطنين بأداء هذه الحقوق والواجبات(نصيرة، 2020). من جانب آخر تقتضي تكريس آليات وضمانات معينة لبلورة مفهوم المواطنة وتجسيده عمليا، وفي نفس الوقت تحديد الإشكاليات والمعوقات التي تعترض المواطن لدى ممارسة عمله المواطني.

1- ضمانات ممارسة المواطنة

تتطلب المواطنة أسسا يقوم عليها البناء الدولتي بشكل يهيئ الفضاء الذي يسمح بممارسة المواطنة وتجسيدها على أرض الواقع، وهو ما يمكن التعبير عنه بضمانات المواطنة والمتمثلة أساسا في:

-دولة القانون: باعتبارها تمثل تكريسا للمساواة بين المواطنين بدون أي وجه تمييز، فدولة القانون تضمن للمواطنين التمتع بكافة الحقوق والحريات الأساسية، وتقرير الحماية القانونية لها من خلال تجريم كل اعتداء أو مساس بهذه الحقوق والحريات(الخال و بن عمر، 2021)، وتقوم دولة القانون على ركائز أساسية هي مبدأ السمو الدستوري ومبدأ

احترام تدرج القوانين وما يندرج عنهما من صور للرقابة، خضوع الدولة إلى القانون وما يكفله من مساواة أمام القانون بالإضافة إلى المساواة في الحقوق والأعباء العامة، إلى جانب ركائز أخرى كمبدأ استقلالية القضاء ومبدأ الفصل بين السلطات.

- **مؤسسات الدولة الاستشارية:** باعتبارها تمثل الآلية المثالية التي قد تتخذها الدولة من أجل تكليفها بالمراقبة والتحقيق في مجال احترام الحقوق والحريات، ومن ثم إعطاء الصورة الكاملة للواقع الذي تعيشه المواطنة في مجتمع ما، وذلك من خلال التقارير التي تعدّها بهذا الشأن. من جهة أخرى تمثل هذه المؤسسات دعما بالنسبة للمواطن الذي انتهكت حقوقه أو حرياته، إذ بإمكانه اللجوء إليها من أجل إيصال صوته وكشف الانتهاكات التي تعرّض إليها، أخيرا تجدر الإشارة إلى أن دور هذه المؤسسات ودرجة فعاليتها تبقى متعلقة بدرجة الحياد والاستقلالية التي تمنحها لها كل دولة.

-**الديمقراطية:** بما أن المواطنة تقتضي الحق في المشاركة في الشأن العام، فلا يمكن إذا أن تتحقق في ظل دولة غير ديمقراطية، فالربط بين الديمقراطية والمواطنة لصيق وجدلي. ويمكن القول أنّ آلية الانتخاب تعد أفضل صورة للتعبير عن هذا الربط(فرواس و شقبر، 2014)، إذ يعد الانتخاب وسيلة المواطن من أجل المشاركة في الشأن العام، وحجر الزاوية في الممارسة الديمقراطية، وبالتالي الانتخاب هو تأكيد على ممارسة جوهر المواطنة.

2- تحديات ممارسة المواطنة

انطلاقا من الأبعاد المختلفة التي تشملها فكرة المواطنة فإنها تخضع لتحديات مختلفة حسب كل بعد، فضمان ممارسة المواطنة عمليا لا ينحصر في الاعتراف بحقوق وحريات المواطن وواجباته، إذ يعد تفعيل المواطنة في مجتمع ما أمرا نسبيا يتقيّد بالمعوقات المحيطة به حسب كل دولة.

- **المعوقات القانونية:** إذ تشكّل القيود التي تفرضها القوانين والتشريعات على التمكين من الحقوق والحريات الأساسية المكفولة دستوريا، أهم تحدّ يواجه مسألة المواطنة، كونها تعيق تنمية الحركة المواطنية وتحدّ من إمكانية إسهامها المباشر في تسيير الشأن العام. ولعلّ التضييق الممارس من طرف السلطة وفق الأساليب القانونية يعد أكبر عامل مهدد لممارسة المواطنة في وقت تطالب السلطة فيه بالتعبئة لتحريك المواطنة وليس العكس .

بالمقابل يجب الإشارة إلى أن أفضل طريقة لحماية الحرية في دولة القانون ليست بالضرورة عدم التدخل، فغالبا ما يكون تدخل الدولة هو الأفضل شريطة أن يكون الهدف من هذا التدخل هو حماية الحريات ولكن يبقى الإشكال في كيفية التأكد من أن الدولة تلتزم بهذا الشرط. (Riche، 1982)

- **المعوقات السياسية:** إذ يعد انتشار السلطة في جميع مجالات الحياة العامة وممارسة أجهزتها للرقابة القصوى على الأفراد حاجزا أمام إمكانية تحررهم واستقلال المؤسسات الاجتماعية، بالإضافة إلى التعسف في استعمال السلطة واحتكار الامتيازات وتفشي البيروقراطية(العياشي، 1995،). ما يؤدي إلى التشكيك في مصداقية مؤسسات الدولة، وهو ما يعبّر عنه بمسألة الثقة السياسيةLe problème de la confiance politique، هذا الشعور الذي إمّا يخلق وينمّي الإحساس بالمواطنة، أو يقتله ويجعله عدائيا.

-**المعوقات الاقتصادية والاجتماعية:** حيث تمثّل كل من قضية التفاوت الاقتصادي والاجتماعي، ووجود الفوارق الطبقية، والازدياد الملموس في مظاهر الفقر، وعدم توفير فرص العمل وغيرها من المظاهر تحدّيات تواجهها فكرة المواطنة، إذ تعبّر هذه المظاهر عن عجز فكرة المواطنة بمعناها الواسع -أي المساواة بين كل المواطنين- عن التعامل بنجاح مع هذه المشاكل في الواقع العملي.

-المعوقات الثقافية: باعتبار أن المواطنة هي منظومة القيم والمبادئ التي تتكامل من خلال ثقافة المجتمع الواحد، إذ ترتبط الثقافة ارتباطا وثيقا بهوية الإنسان وذاتيته، لذا يعد قبول الآخر ونشر ثقافة التعددية أساس المواطنة. هنا يبرز دور منظمات المجتمع المدني لإرساء قيم المواطنة والمساواة، فترتفع مستويات المواطنة بفعل ارتفاع المستوى الثقافي ودرجة الوعي السياسي للأفراد، وتتدنى كلما غابت بوادر التنشئة السياسية في المجتمعات.

الخاتمة:

إنّ المواطنة تمثل علاقة تبادلية بين المواطن والمجتمع الذي تجسّده الدولة سياسيا، مضمونها حقوق يتمتع بها المواطن وعلى الدولة أن تتدخل لحمايتها وتحريكها، وواجبات تطالب الدولة بها المواطن وعليه أداؤها. ولعلّ التوظيف الإيجابي للمواطنة كعامل مهم من عوامل المشاركة السياسية لا يتجسّد إلاّ بتوافر جملة من المتطلبات الاجتماعية والسياسية والتي تمثل أسس ومقومات المواطنة وهي: العدالة، المساواة والحرية. وإنّ توافر هذه الأسس سيسمح بدوره بإرساء البناء الدولتي، كما سيمكّن من تكريس ديناميكية مواطنية ايجابية.

وبالتالي فإن تطوير مفهوم المواطنة وتأسيسه دستوريا من جهة، ثم العمل على تكريس الآليات والضمانات التي تعمل على تجسيده من جهة أخرى، سيسمح بمعالجة أزمة المواطنة وانطلاقا من طبيعة العلاقة التناسبية التي تجمع المواطنة ببناء الدولة الحديثة فإنّه كلّما زاد مستوى تفعيل ممارسة المواطنة في الواقع العملي، انعكس ذلك بالإيجاب على مؤسسات الدولة وهياكلها وطبيعة العلاقة التي تجمعها بالأفراد سواء من حيث المشاركة السياسية، طبيعة التمثيل السياسي، درجة الوعي الشعبي ومصداقية المؤسسات العامة.

في الأخير سنشير إلى بعض النتائج والتوصيات التي توصّلت إليها الدراسة:

- المواطنة وسيلة لا غاية في سبيل حرية الفرد وحمايته، وفي سبيل تطور الدولة ورقيّها.
- المواطنة خلق دستوري محض، وإن حقوقية المواطنة مستمدة مباشرة ومؤسسة دستوريا ولا علاقة لها بمباشرة الأحكام القانونية.
- المواطنة تهدف لإيجاد المواطن الأقدر والأجدر لتمثيل الآخرين وليس مجرد كفالة صورية للتمثيل السياسي على حساب المواطنة.
- مراعاة مبدأ المواطنة في دولة ما يستلزم اعتبار الشعب مصدر السلطة وفق شرعية دستور ديمقراطي، ممّا يستلزم زوال مظاهر الحكم الفردي أو حكم القلة.
- الأطر الدستورية والقانونية والسياسية أفضل كفيل لضمان مشاركة المواطن في الحياة العامة.
- ضرورة تحقيق التوافق بين نمط الثقافة السياسية السائدة في المجتمع وبناء نظامها السياسي.
- ترقية دور مؤسسات المجتمع المدني من أجل ترسيخ المواطنة وتكوين البيئة المناسبة لتنميتها.
- تعميق الممارسة الديمقراطية من خلال تشجيع واحترام مشاركة المواطن في صنع القرارات.

قائمة المراجع:

– باللغة العربية:

1. ابراهيم الخال ، و عبد الرحمن بن عمر . (2021). قراءة في مفهوم المواطنة في التشريع الجزائري. *مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، المجلد الثاني*(العدد 03)، ص13.
2. جاك دونديو دوفابر. (1982). *الدولة* (الإصدار الطبعة الثانية). (سموحي فوق العادة، المترجمون) بيروت لبنان: منشورات عويدات.
3. حامد خليل. (2002). *الفرد والسلطة في الفكر العربي الحديث*. بيروت لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.
4. خالد الحروب. (2001). *مبدأ المواطنة في الفكر القومي العربي: من الفرد القومي إلى الفرد المواطن (المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية)*. لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.
5. روبير بيلو. (1977). *المواطن والدولة* (المجلد الطبعة الثانية). (نهاد رضا، المترجمون) بيروت لبنان: منشورات عويدات.
6. عروس الزبير. (1998). مفهوم المواطنة بين المحلية وعالمية الدين في خطاب الحركة الإسلامية. *les cahiers du CREAD*،(العدد 44)، ص11-12.
7. علي خليفة الكواري. (2001). *مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية (المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية)* (المجلد الطبعة الأولى). بيروت لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.
8. عنصر العياشي. (1995،). سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر. *مجلة المستقبل العربي*(العدد 191)، ص88.
9. فيلسيان شالاي. (1973). *تاريخ الملكية* (المجلد الطبعة الأولى). (صباح كنعان، المترجمون) بيروت لبنان: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
10. محمد أحمد عبد النعيم. (2007). *مبدأ المواطنة والإصلاح الدستوري-دراسة تحليلية مقارنة-*. القاهرة مصر: دار النهضة العربية.
11. مهنة نصيرة. (مارس, 2020). حقوق المواطنة في الجزائر. *مجلة الميدان للدراسات الرياضية والاجتماعية والإنسانية، المجلد الثالث*(العدد 10)، ص385.

12. نبيل صالح. (1994). ماهية المواطنة. *سلسلة مبادئ الديمقراطية*، ص18.

13. يسرى فرواس، و حفيظة شقبر. (2014). *دليل الشباب والمواطنة الفعّالة*. صندوق الأمم المتحدة للسكان.

– باللغةالفرنسية:

1. G. Burdeau .(1972) .*Libertés publiques*4 (الإصدار éme édition .(France: LGDG.

2. J. Morange .(1995) .*Droit de l'homme et libertés publiques*3 (الإصدار éme édition .(France: PUF.

3. Jean-Bernard Auby .(2003) .La Globalisation .*Le droit et l'état* ،p105-106.

4. Laurent Riche .(1982) .*Les Droits de l'homme et du citoyen*.Paris France: Economica.

5. Philippe Boistel .(2001) .La citoyenneté : une responsabilité des villes ? Une approche par la communication .*Démocratie et management local* ،p433